وجد ذلك فوجب القول بانها الرجعة وقال نافع ابي رجل الى ابن عمر
فقال ان رجلا طلق امرأته ثلاثا فاطلق له من غير مؤامرة
فقروها ليحلها للاول فقال لا الا نكاح رغبة كنا نعد هذا سفاحا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله وتلك حدود الله يبينها
لقوم يعلمون يعني يعلمون ما امرهم به ونهاهم عنه وانما خص العلما
لانهم هم الذين ينتفعون بذلك البيان قوله عز وجل واذا طلقتم
النساء فبلغن اجلهن نزلت في ثابت بن يسار رجل من الانصار طلق
امرأته حتى اذا قرب انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها يقصد بذلك
مضارتها فبلغن اجلهن اي قاربن انقضاء عدتهن وشارفن منتهاها
ولم يرد انقضاء العدة لانه لو انقضت عدتها لم يكن للزوج امساكها
فالبلوغ هنا بلوغ مقاربة كما يقال بلغ البلد اذا قاربه وشارفه
فهذا من باب المجاز الذي يطلق اسم الكل فيه على الاكثر وقيل ان الاجل
اسم الزمان فيحمل على الزمان الذي هو آخر زمان يمكن ايقاع الرجعة فيه
بحيث اذا فات لا يبقى بعده مكنة الرجعة وعلى هذا التاويل فلا حاجة
بنا الى المجاز فامسكوهن اي راجعوهن بمعروف وهو ان يشهد على رجعتها
وان يراجعها بالقول لا بالوطي او سرحوهن بمعروف اي اتركوهن حتى
تنقضي عدتهن فيملكن انفسهن ولا تمسكوهن ضرارا اي لا تقصدوا
بالرجعة المضارة بتطويل الحبس وقيل كانوا يضارون من لتعتدي المراة
منه بالها لتفتدي اي لتظلموهن بمجاوزتكم في امورهن حدوده التي
بينها لكم وقيل معناه لا تضاروهن على قصد الاعتداء عليهن ومن يفعل
ذلك فقد ظلم نفسه اي ضر نفسه بمخالفة امر الله وتعريضها عذاب
الله ولا تتخذوا ايات الله هزوا يعني بذلك ما يكون من خلاله وحرامه
وامره ونهيه في وجهه وتقربه فلا تتخذوا ذلك استهزاء ولعبا
ممن وجب عليه طاعة الله وطاعة رسوله ثم وصل الله هذه
الاحكام التي تقدم ذكرها في العدة والرجعة والخلع وترك المضارة

فلا يتخذها

فلا تتخذوها هزوا ففيه تهديد عظيم ووعيد شديد وقيل هو راجع
الى قوله فامساك بمعروف او تسريح باحسان فكل من خالف امر امن امور
الشرع فهو متخذ ايات الله هزوا وقيل كان الرجل يطلق ويعتق ويتزوج
ويقول كنت لاعبا فنهوا عن ذلك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة
اخرجه ابو داود والترمذي وقوله تعالى واذكروا نعمة الله عليكم
يعني بالايمان الذي انعم الله به عليكم فهد اكم له وسائر نعمه التي انعم
بها عليكم وما انزل عليكم اي واذكروا نعمه فيما انزل عليكم من الكتاب يعني
القرآن والحكمة يعني السنة التي علمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنها
لكم وقيل اراد بالحكمة مواعظ القرآن يعظكم به اي بالكتاب الذي
انزله على نبيه صلى الله عليه وسلم واتقوا الله يعني خافوا الله فيما
امركم به ونهاكم عنه واعلموا ان الله بكل شيء عليم يعني انه تعالى يعلم
ما اخفيتم من طاعته ومعصيته في سر وعلن لا يخفى عليه شيء من ذلك
قوله تعالى واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن نزلت في معقل بن يسار
المزني عضل اخته جميلة وكانت تحت ابي البداح عاصم بن عدي فطلقها
ثم عن معقل بن يسار قال كانت لي اخت تخطب الي وامنعها من الناس فاتاني
ابن عم لي فانكحتها اياه فاصطلحا ما شاء الله ثم طلقها طلاقا له رجعة
ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي اتاني يخطبها مع الخطاب
فقلت له خطبت الي فمنعتها الناس واثرتك بها فزوجتك وطلقتها
طلاقا له رجعة ثم تركتها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي انتشني
تخطبها مع الخطاب والله لا انكحتها ابدا فنزلت هذه الاية واذا طلقتم
النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن الاية فكفرت
عن يميني وانكحتها اياه اخرجه البخاري وقيل ان جابر بن عبد الله كانت له
ابنة عم فطلقها زوجها تطليقة فلما انقضت عدتها اراد ان يخطبها
فابى جابر وقال طلقت بنت عمنا ثم تريد ان تنكحها الثانية وكانت المراة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)